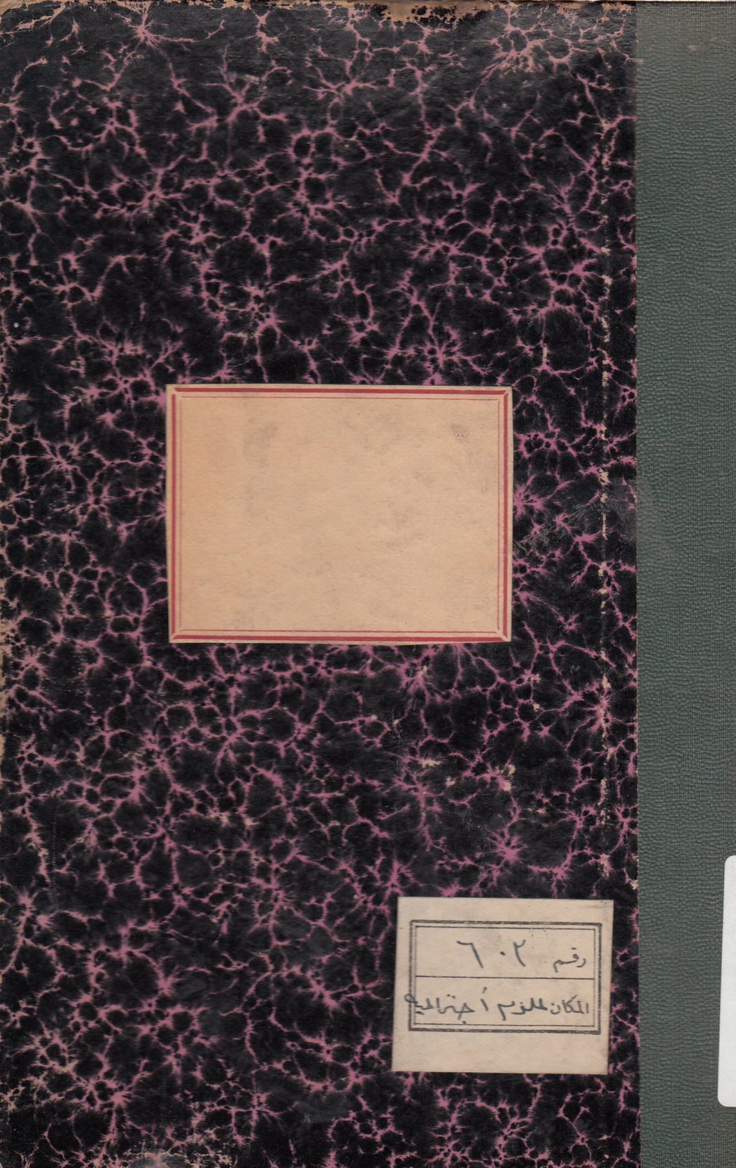

رقم ٦٠٢
المكان علوم اجتماعية
R
304
W

الحكومة المصرية — وزارة المالية

تعديلات

فى لائحة بدل السفرية ومصاريف الانتقال

١٩١٦ — ١٩١٧

المطبعة الاميرية بالقاهرة

١٩١٧

تعـــــديلات

فى لائحة بدل السفرية ومصـــاريف الانتقال

المـادة ٣ — يضاف فى آخر هذه المـادة الفقرة الآتية :

فى تطبيق هذه المـادة تعتبر عبارة "مستخدم دائم" مشتملة على "المستخدمين الذين تحت الاختبار" .

المـادتان ٥ و ٦ — تستبدلان بمـادة واحدة نصها كما يلى :

٥ — الموظفون والمستخدمون الذين من الفئات الآتيـة ليس لهم حق فى بدل سـفرية إلا فى أحوال خصوصـية توصى بهـا المصـلحة التابعون لهـا وتوافق عليها وزارة المـالية . وذلك لأن ماهياتهم محسـوبة بطريقة تشـمل مصاريف السفر والانتقال الاعتيادية :

(١) أطباء المراكز ؛

(٢) القوابل اللواتى فى خدمة مصلحة الصحة العمومية ؛

(٣) المعاونون التابعون لوزارة الزراعة فى المراكز ؛

(٤) الأطباء البيطريون فى المديريات والمراكز ؛

(٥) القومسارية ومستخدمو السايرة فى قطارات البريد ؛

(٦) المهندسون ومساعدو المهندسين فى مصلحة المساحة ؛

(٧) طاقم بواخر الحكومة ومراكبها ؛

(٨) الصيارف التابعون لادارة عموم الأموال المقرّرة ؛

(٩) المساحون والقياسون ؛

(١٠) ملاحظو مصلحة الطرق ؛

(١١) مساعدو مستخدمى السايرة والمتسفرون والقواسون والفراشون الذين بخدمة قطارات البريد وخدمة البريد الطوّاف" .

المادة ٧ — تلغى .

المادة ١٤ — فى السطر الثانى بدلا من "يعطى لهم مرتب شهرى مقرر قدره جنيه مصرى واحد ومائتا مليم" يوضع : "يجوز منحهم مرتبا شهريا مقررا لايزيد على جنيه مصرى واحد ومائتى مليم" .

المادة ١٨ — يضاف فى السطر الأول بعد "يجب تقديمها كتابة" عبارة : "وعرضها على الرئيس التابع له الموظف أو المستخدم مباشرة" .

المادة ٢٤ — (أ) يمكن رؤساء المصالح أن يتحصلوا على ترخيص من وزارة المالية بمنح مرتب ثابت بمثابة بدل أجر العربات أو الركائب أو الترام للموظفين أو المستخدمين الذين يشغلون وظائف تستدعى استعمال طرق النقل المحكى عنها بصورة مستديمة ومكررة . ويسمى هذا المرتب "مرتب انتقال" ولايصرف أثناء وجود الموظف أو المستخدم فى الاجازة ، ولا يمنح لأى موظف يستولى على مرتب تفتيش أو بدل عليق أو مرتب موتوسيكل .

المادة ٢٥ — (أ) الموظفون والمستخدمون الذين ينتقلون بالترام لأشغال مصلحية يحقّ لهم استرجاع المبلغ الذى يصرفونه لأجرة الترام على القاعدة الآتية :
فى الدرجة الاولى بالنسبة الى الموظفين والمستخدمين الذين يستولون على ماهية شهرية تبلغ اثنى عشر جنيها مصريا فأكثر .
فى الدرجة الثانية بالنسبة الى المستخدمين الذين يستولون على ماهية شهرية أقل من اثنى عشر جنيها مصريا .

المـادة ٢٦ — يُضـاف بعد الفقرة الأخيرة من هذه المـادة :

معلمات المدارس اللواتى تكون ماهيتهنّ أقل من خمسة جنيهات مصرية فى الشهر يساوَن فى الدرجة الثانية .

المادة ٣١ — فى السطر الثانى بدلا من "أونقل دراجة" يوضع "ونقل دراجة" .

المـادة ٣٢ — يضاف فى آخر هذه المـادة الفقرة الآتية :

فى تطبيق هذه المادة تعتبر عبارة "مستخدم دائم" مشتملة على "المستخدمين الذين تحت الاختبار" .

المـادة ٣٤ — فى السطر الثالث بدلا من "ولعدد من أهل بيته لا يزيدون على الخمسة اذا رافقوه" يوضع "ولعدد لا يزيد على الخمسة من أهل بيته الذين يعولهم اذا رافقوه" .

المـادة ٣٤ — (أ) مدة الستة أشهر المحـدّدة فى الفقرة الأولى من المـادة ٣٤ لنقل أهل البيت يمكن مدّها بعـد موافقة وزارة المـالية بنـاء على توصية رئيس المصلحة .

المـادة ٣٧ — تعدّل كما يلى :

٣٧ — اذا توفى أحد الموظفين أو المسـتخدمين وهو فى خدمة الحكومة فان أهل بيتـه الذين كانوا مقيمين معـه وكان يعولهم ويضطرون الى تغيير محل اقامتهـم المعتاد بسبب وفاته يكون لهم الحق فى نفس المبلغ المعـين للنقل الذى كان يستولى عليه الموظف أو المستخدم عنهم فيما لو انتقل من محل اقامته لدى انتهاء خدمته قبل وفاته مباشرة وبنفس الشروط .

وتضاف المواد الآتية بعد المادة ٣٧ :

٣٧ — (أ) عند ما يكون نقل الموظف أو المستخدم بين جهتين لا اتصال بينهما بخط حديدى أو بخط الترام أو ببواخرة ، ينبغى لرئيس المصلحة أن يعرض على وزارة المالية للموافقة قيمة ما يرى وجوب منحه عن الجزء من مصاريف النقل الذى يحسب عادة على واقع ثمن ما يؤخذ من تذاكر سكة الحديد أو الترام أو البواخر بالطريقة المنصوص عليها فى المادة ٣٤ فقرة (١) و (٢) .

٣٧ — (ب) يجوز لرئيس المصلحة أن يرخص بنقل عائلة أحد الموظفين أو المستخدمين الى جهة غير الجهة المنقول اليها ذلك الموظف أو المستخدم ، على شرط أن يكون مقتنعا أن العائلة كانت تعيش مع الموظف أو المستخدم عند نقله .

وفيما يتعلق بأعضاء العائلة الذين ينقلون على نحو ما تقدّم يجب أن تحسب مصاريف النقل بواقع ثمن تذكرة السفر الى الجهة التى ينقلون اليها . أما اذا كان هذا الثمن يزيد على ثمن تذكرة السفر الى الجهة التى ينقل اليها الموظف أو المستخدم نفسه ، فان حساب مصاريف نقلهم يكون بواقع ثمن تذكرة سفر المستخدم" .

٣٧ — (ج) لايجوز منح مصاريف النقل عن عائلة أحد الموظفين أو المستخدمين اذا سافرت للالتحاق به من جهة غير الجهة التى نقل هو منها ، إلا بترخيص من وزارة المالية .

وعلى رئيس المصلحة عند ما يعرض طلبا من هذا القبيل أن يقدّم ما يثبت أن العائلة كانت منفصلة وقتيا عن الموظف وأنها لحقت به بعد ذلك .

ويكون حساب المصاريف حينئذ حسب المبين فى المادة السابقة .

٣٧ — (د) طلبات صرف مصاريف النقل يجب تقديمها كتابة وعرضها على الرئيس التابع له الموظف أو المستخدم مباشرة قبل آخر الشهر التالى للشهر الذى تم فيه النقل . وينبغى أن يوقع عليها رئيس المصلحة أو الموظف

الذى ينتــدبه لهذا الغرض ، وعلى الرئيس أو منــدوبه أن يقتنع بعــد البحث بأحقية الطلب . ويجب أن تُشفَع هذه الطلبات ، إمّا بشهادة من سكة الحديد مبينا فيها عدد أهل بيت الموظف أو المستخدم الذين رافقوه أو لحقوا به الى محل اقامته الجديد ، وإمّا بشهادة بنفس المعنى موقعًا عليها من اثنين من الموظفين الدائمين لا تقلّ ماهية الواحد منهما عن عشرة جنيهات مصرية فى الشهر .

المــادة ٣٩ — يُضاف فى آخر هذه المــادة العبارة الآتية :

إلاّ فيما يختصّ بأحوال النقل المرخّص بها طبقًا للفقرة الأخيرة من المــادة ٣٤ .

المــادة ٤١ — تضاف الفقرة الآتية فى آخر هذه المــادة :

ولا تُطلب هذه الشهادة عن الموظف أو المستخدم نفسه فى أحوال النقل .

كشف

بالوظائف المقرر لها مرتب تفتيش

اسم الوظيفة	أعلى درجة المرتب في الشهر	
	مليم	جنيه
وزارة المالية :		
المفتشون	—	٨
مفتشو أشغال بالغيط فى مصلحة المساحة	—	٨
ملاحظو أشغال بالغيط فى مصلحة المساحة	—	٣
الملاحظون الفنيون والمهندسون ومثمنو الأراضى (مصلحة المساحة	—	٥
المهندسون وملاحظو المحاجر (ادارة المناجم والمحاجر)	—	٥
المأمورون والمعاونون فى مركز العموم (مصلحة الأملاك الاميرية)	—	٦
مأمورو الأقسام (مصلحة البوستة)	—	٨
وزارة الداخلية :		
المفتشون	—	٨
مفتشو السجون	—	٨
« الأقسام (مصلحة الصحة العمومية)	—	٨
« مستشفيات الأطفال (مصلحة الصحة العمومية) ...	—	٨
اطباء المديريات (مصلحة الصحة العمومية)	—	٨
وزارة الأشغال العمومية :		
مديرو الأعمال (الرى والطرق الرئيسية)	—	٨
مساعدو مديرى الأعمال (الرى والطرق الرئيسية)	—	٨

(تابع) كشف الوظائف المقرر لها مرتب تفتيش

اسم الوظيفة	أعلى درجة المرتب في الشهر — مليم	أعلى درجة المرتب في الشهر — جنيه
وزارة الأشغال العمومية (تابع) :		
مساعدو المفتشين (القسم الميكانيكى)	—	٨
رؤساء المهندسين (الرى)	—	٥
مساعدو مهندسين درجة أولى (الرى)	٥٠٠	٢
« « « ثانية وثالثة (الرى)	—	٢
« « « رابعة (الرى)	٥٠٠	١
رؤساء المهندسين فى المراكز الرئيسية درجة أولى (الرى) ...	—	٨
« « « « « ثانية («) ...	—	٧
مساعدو « « « « أولى («) ...	—	٦
« « « « « ثانية («) ...	—	٥
« « « « « ثالثة («) ...	—	٤
« « « « « رابعة («) ...	—	٣
« « (الطرق الرئيسية)	—	٦
وزارة الحقانية :		
الأطباء الشرعيون	—	٨
وزارة الزراعة :		
المفتشون	—	٨
وكلاء المفتشين...	—	٦
المفتشون البياطرة	—	٨

(تابع) كشف الوظائف المقرر لهـا مرتب تفتيش

اســـم الوظيفـــة	أعلى درجة المرتب في الشهر ملـيم	أعلى درجة المرتب في الشهر جنيــه
المديريات والمحافظـات :		
المديرون (والمديرون بالنيابة)	—	١٠
محافظ القنال (والمحافظ بالنيابة)	—	١٥
مفتشو الصيارف (الأموال المقررة)	—	٨
مهندسو مصلحة الأملاك الأميرية	—	٣
معـاونو الادارة :		
(أ) عند مايكونون تابعين لأحد المراكز	٥٠٠	١
(ب) عندما يقومون بوظيفة رؤساء "لجنات الحاشنى" ...	—	٥
مرتبات اضافية طبقا للمـادة ٢٤ :		بالســنة
مرتب عليق	—	٢٤
عن الموتوسيكل (لصيانتها وترميمها)	—	١٢

(المطبعة الاميرية ٥٠٢٣/١٩١٦/٥٠٠٠)

